



الجمعية العمومية – الدورة السادسة والثلاثون

اللجنة التنفيذية

مشروع نص التقرير

عن

البند ١٣ من جدول الأعمال

المادة المرفقة بشأن البند ١٣ من جدول الأعمال مقدمة الى اللجنة التنفيذية للنظر فيها.

البند ١٣: تقرير مرحلي عن تنفيذ برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بموجب النهج التجميعي الشامل

١٣-١ أخلت الجلسة العامة الى نظر اللجنة التنفيذية البند ١٣ من جدول الأعمال: تقرير مرحلي عن تنفيذ برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بموجب النهج التجميعي الشامل.

١٣-٢ نظرت اللجنة التنفيذية في جلستها الثانية في ورقة العمل A36-WP/64 التي تتضمن التقرير المرحلي عن تنفيذ برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بموجب النهج التجميعي الشامل، الى جانب الورقات المقدمة من جمهورية كوريا (A36-WP/263)، والولايات المتحدة (A36-WP/80 والتصويب)، وأنغوي وبربودا، وبربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوشيا، وسورينام، وغرينادا، وغيانا، وهايتي (A36-WP/179)، والبرتغال باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، ومن الدول الأعضاء الأخرى في اللجنة الأوروبية للطيران المدني، ومن المنظمة الأوروبية لسلامة الملاحة الجوية (يوروكنترول) (A36-WP/72)، ومن لجنة الطيران المشتركة (A36-WP/73).

١٣-٣ وأعربت اللجنة التنفيذية عن تقديرها للأمين العام وهنأتة على النتائج التي حققها برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية خلال فترة الثلاث سنوات الحالية، على النحو المفصل في ورقة العمل A36-WP/64. كما أثلت اللجنة على الأمانة العامة للتحليل التفصيلي لنتائج التدقيق الوارد تحت غلاف مستقل.

١٣-٤ وأوضحت اللجنة أن برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية كان له أثر إيجابي جدا على أوساط الطيران الدولية وأصبح أداة أساسية في تحديد قدرة الدول المتعاقدة على مراقبة السلامة.

١٣-٥ وأيدت اللجنة مفهوم منظمات مراقبة السلامة الإقليمية الوارد في الورقة A36-WP/179، تسليما منها بأن هذه المنظمات تحقق فوائد تفوق ما يمكن أن تحققه فرادى دولها الأعضاء. وسلمت اللجنة أيضا بأنه، في الظروف الملائمة، ينبغي أن يستمر التدقيق على الهيئات الإقليمية لمراقبة السلامة التي تقوم بأنشطة بالنيابة عن الدول الأعضاء في إطار البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية.

١٣-٦ وبالنسبة لورقة العمل A36-WP/263، سلمت اللجنة بأهمية تحليل نتائج التدقيق باستخدام أدوات لجمع المعلومات ذات الصلة بالسلامة وتحديثها مما يتيح الرصد في الوقت الحقيقي لقدرات الدول على مراقبة السلامة.

١٣-٧ وأيدت اللجنة التنفيذية بقوة المقترح الوارد في ورقة العمل A36-WP/80 بشأن تطبيق منهجية رصد مستمرة في برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بعد سنة ٢٠١٠، استنادا الى مبادئ تحليل المخاطر التي تهدد السلامة، وجمع البيانات باستمرار، مع النظر في خيارات أخرى كما ورد في ورقة العمل A36-WP/64.

١٣-٨ ولاحظت اللجنة أن المقترحات الواردة في A36-WP/72، بشأن استحداث منهجية رصد مستمرة لبرنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية، تتفق مع تعتبر تكملة مفيدة للمقترحات الواردة في A36-WP/80، وأنه ينبغي في المنهجية المقترحة مراعاة ترتيب الأولويات لعمليات التدقيق التي تقوم بها الدول. وأوضحت اللجنة أيضا أن من المهم

مواصلة تحليل نتائج التدقيق وإتاحة المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالتدقيق للجمهور. وفي هذا الصدد، سلمت اللجنة بضرورة مواصلة حث الدول التي لم توقع بعد على نموذج الموافقة على نشر المعلومات على أن تفعل ذلك، حسبما أوصى مؤتمر رؤساء الطيران المدني المعني بالاستراتيجية العالمية لسلامة الطيران (DGCA/06).

٩-١٣ وبالنسبة لورقة العمل A36-WP/73، أحاطت اللجنة علماً بالحاجة إلى زيادة التعاون بين الإيكاو ومنظمات التدقيق الأخرى بهدف ترشيد عدد عمليات التدقيق.

١٠-١٣ وخلصت اللجنة التنفيذية إلى ما يلي:

أ) أن برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية يواصل الاضطلاع بنجاح بمهمته التي كلفته بها الجمعية العمومية في دورتها الخامسة والثلاثين.

ب) أنه ينبغي للدول المتعاقدة التي لم تبذل بالفعل التزامها بتحسين السلامة عن طريق تقديم موافقتها على نشر معلومات التدقيق ذات الصلة على الجمهور أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، والأفضل أن يتم ذلك قبل شهر مارس ٢٠٠٨.

ج) أنه ينبغي أن تشكل البيانات المجمعة خلال دورة التدقيق الحالية للنهج التجميعي الشامل أساس برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بعد سنة ٢٠١٠.

د) أنه ينبغي للإيكاو أن تضطلع، في أقرب وقت ممكن، بدراسة لوضع منهجية رصد مستمرة، تشمل تحليل عوامل الخطر على السلامة من أجل تطوير برنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية بعد عام ٢٠١٠، مع الالتزام في الوقت ذاته بالمبادئ الأساسية لذلك البرنامج.

١١-١٣ وبالنظر إلى المداولات وتأييد الدول المتعاقدة بالإجماع لبرنامج الإيكاو العالمي، وبغية تناول الطابع المستقبلي للبرنامج وتوجيهه عقب إتمام دورة التدقيق الحالية في سنة ٢٠١٠، قررت اللجنة التنفيذية أن تقترح على الجلسة العامة مشروع قرار للجمعية العمومية.

قرار أعدته اللجنة التنفيذية وأوصت الجمعية العمومية باعتماده

القرار ١/١٣

تطبيق منهجية رصد مستمرة لبرنامج الإيكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية (USOAP) بعد سنة ٢٠١٠
إن الجمعية العمومية،

لما كان الهدف الرئيسي للإيكاو لا يزال يتمثل في تأمين سلامة الطيران المدني الدولي في جميع أنحاء العالم؛
ولما كان تعزيز تطبيق القواعد القياسية الدولية يساهم في تحقيق هذا الهدف؛

وإن تذكر بأن الدورة العادية الثانية والثلاثين للجمعية العمومية قررت إنشاء برنامج عالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية، يتضمن قيام الايكاو بتنفيذ عمليات تدقيق منتظمة وإلزامية ومنهجية ومنسقة لمراقبة السلامة؛

ولما كان برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية قد أحرز نجاحا في الوفاء بالمهمة التي كلفه بها قرار الجمعية العمومية ٣٢-١١ و ٣٥-٦؛

وإن تذكر بأن المسؤولية النهائية عن مراقبة السلامة الجوية تتحملها الدول المتعاقدة لأنها هي التي يجب عليها أن تراجع باستمرار قدراتها على مراقبة السلامة الجوية؛

وإن تذكر الحاجة الى معالجة الطابع المستقبلي لبرنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وتوجهه عقب إتمام دورة التدقيق الحالية في سنة ٢٠١٠؛

١- **تعرب** عن تقديرها للأمين العام على النجاح المستمر في تنفيذ النهج التجميعي الشامل لبرنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية.

٢- **تكلف** المجلس بإدخال التغييرات الملائمة على البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية من أجل دمج مبادئ تحليل عوامل الخطورة على السلامة، بما في ذلك المواد الإرشادية المتعلقة بذلك، وتطبيقها على المستوى العالمي، عقب إتمام دورة التدقيق الحالية في سنة ٢٠١٠، ضمن دور جديد يمثل في الرصد المستمر وذلك لتقييم مدى امتثال الدول لالتزاماتها في مجال المراقبة بصفة مستمرة وتعديل عمليات تخطيط التدقيق ونطاقها بناء على ذلك.

٣- **تكلف** المجلس بأن يكفل استمرار دور يدرس جدوى نهج جديد، بين مختلف الخيارات التي يمكن النظر فيها، يقوم على مفهوم الرصد المستمر، الذي سينفذ ابتداء من في نهاية دورة التدقيق الحالية في سنة ٢٠١٠، في الاحتفاظ، وخلال ذلك، يجب أن يواصل المجلس في الاحتفاظ، بالعناصر الأساسية التي تشكلها أحكام السلامة الرئيسية المتضمنة في الملحق الأول — إجازة العاملين، والملحق السادس — تشغيل الطائرات، والملحق الثامن — صلاحية الطائرات للطيران، والملحق الحادي عشر — خدمات الحركة الجوية، والملحق الثالث عشر — التحقيق في حوادث ووقائع الطائرات، والملحق الرابع عشر — المطارات.

٤- **تطلب** الى المجلس أن يقدم الى الدورة العادية المقبلة للجمعية العمومية تقريرا عن خطة التنفيذ العامة لنهج التدقيق الجديد هذا الذي سيبدأ بعد سنة ٢٠١٠.

- انتهى -